**جامعة بوليتكنيك فلسطين**

**كلية الطب وعلوم الصحة**

**السياسات المتعلقة بالمصابين بالعدوى المنقولة بالدم**

* تتعلق هذه السياسة بطلبة كلية الطب وعلوم الصحة وبموظفي الجامعة المصابين بمرض أو أكثر من الامراض المعدية.
* تشمل الأمراض المنقولة بالدم العديد من الأمراض منها فيروس التهاب الكبد الوبائي نوع B ونوع C.

**اللقاحات والفحوص المخبرية:**

1. يتم تعليم جميع الطلاب على معايير الاحتياطات العالمية ضد هذه الأمراض كما يتم تقديم اللقاحات اللازمة لجميع الطلبة بالتعاون مع وزارة الصحة.
2. لا يتم رفض أي طالب أو موظف في كلية الطب على أساس الإصابة بأي مرض من الأمراض المنقولة بالدم. ويتم قبول الطالب أو الموظف بناء على حالته الصحية الحالية وقدرته على القيام بالمهام المتوقعة منه، مع اخذ الجميع الاحتياطات التي تضمن سلامة الآخرين
3. يخضع جميع الطلبة لفحوصات الفيروسات التالية: HBV, HCV, قبل الانتقال إلى مرحلة التدريب السريري واي طالب مهدد بالعدوى بسبب السلوكيات خارج الجامعة يجب عليه إجراء الاختبارات المناسبة بشكل دوري وأخذ المشورة من خلال الطبيب الشخصي.
4. تقع على عاتق الطالب والموظف الذي يكون عرضة لخطر الإصابة بأحد الامراض المنقولة بالدم تكرار الفحوصات والتأكد من الحصول على التطعيمات اللازمة.

**الإبلاغ والسرية:**

1. يقع على عاتق الطالب والموظف المصاب بأحد الأمراض المنقولة بالدم إبلاغ إدارة الكلية (مشرف الطالب او الرئيس المباشر للموظف) عن حالته ويتحمل الطالب والموظف مسؤولية عدم الإبلاغ،
2. قد تحتوي المواقع السريرية التي يتدرب فيها الطلبة والمقيمون أيضا على متطلبات خاصة للإبلاغ عن حالة مرضية اعتمادا على الإجراءات والأنشطة التي يتعين القيام بها من قبل طالب الطب أو المقيم.
3. إذا رأت إدارة الكلية أن هناك حاجة إلى إعلام الآخرين/ وزارة الصحة، فعليه القيام بما يلزم من أجل ذلك مع المحافظة على اقصى درجات السرية وبموافقة الطالب/ الموظف.

**إجراءات التعرض:**

1. يجب اعتماد الاحتياطات العالمية (إرشادات السلامة للتعامل مع الدم وسوائل الجسم) دائما.
2. يتم إجراء جميع التسهيلات اللازمة لمواصلة الدراسة لأي من الطلاب الذين اثبتوا نتائج إيجابية لأي من مسببات الأمراض المنقولة بالدم.
3. يتم استشارة اخصائي امراض العدوى وإدارة الكلية فيما يتعلق بالإجراءات والسلوكيات المناسبة.
4. الطلبة والمقيمون الذين يرغبون في تنفيذ الإجراءات الاحترازية للتعرض في موقع سريري كجزء من التعليم والتدريب يجب أن يمتثلوا لمتطلبات السرية ومكافحة العدوى في هذا الموقع.
5. تحدد إدارة الكلية أي قيود محتملة في الأنشطة التي قد تعرض الطلاب الى أي مرض يتم نقله بالدم أو يعرض صحة الطالب والاخرين للخطر.
6. يجب أن تحافظ العمادة على السرية فيما يتعلق بإصابة أي طالب بالأمراض المنقولة بالدم إلى الحد الذي ينص عليه القانون.

**الدعم والاستشارة:**

1. تعترف كلية الطب بحق أي فرد مصاب بأي مرض من الأمراض المنقولة بالدم بممارسة الطب وممارسة العديد من التخصصات مع مراعاة عدم تداخلها مع قيود محددة للمرض.
2. تقدم الكلية المساعدة لأي طالب مصاب بهذه الامراض لاكمال متطلبات دراسته ولكن مع الاعتبارات التي يعتقد أنها مناسبة لظروف كل حالة على حدة.